

## ضوابط التشبه بالكفار

ما هي حدود التشبه بالغرب ؟؟ هل كل ما هو حديث وجديد ويأتينا من الغرب فهو تشبه بهم ؟؟ بمعنى آخر : كيف نطلق الحكم على شيء ما بأنه محرم لأنه تشبه بالكفار ؟.

الحمد لله  
عن ابن عمر قال : قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم من تشبه بقوم فهو منهم  
( رواه أبو داود (اللباس / 3512) قال الألباني في صحيح أبي داود :

حسن صحيح . برقم (3401)

قال المناوي والعلقمي :

أي تزيي في ظاهره بزيتهم , وسار بسيرتهم وهديتهم في  
ملبسهم وبعض أفعالهم انتهى . وقال القاري : أي من شبه  
نفسه بالكفار مثلا من اللباس وغيره , أو بالفساق أو  
الضجار أو بأهل التصوف والصلحاء الأبرار ( فهو منهم  
: أي في الإثم والخير .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية  
في الصراط المستقيم : وقد احتج الإمام أحمد وغيره بهذا  
الحديث . وهذا الحديث أقل أحواله أن يقتضي تحريم التشبه  
بهم كما في قوله { من يتولهم منكم فإنه منهم }  
وهو نظير قول عبد الله بن عمرو أنه قال : من بنى بأرض  
المشركين وصنع نيروزهم ومهر جانهم وتشبه بهم  
حتى يموت حشر معهم يوم القيامة فقد يحمل هذا على  
التشبه المطلق فإنه يوجب الكفر , ويقتضي تحريم أبعاض  
ذلك , وقد يحمل على أنه منهم في القدر المشترك الذي  
يشابههم فيه , فإن كان كفرا أو معصية أو شعارا لها  
كان حكمه كذلك . وقد روي عن ابن عمر عن النبي صلى  
الله عليه وسلم نهى عن التشبه بالأعاجم , وقال :  
" من تشبه بقوم فهو منهم " وذكره القاضي  
أبو يعلى . وبهذا احتج غير واحد من العلماء على كراهة  
أشياء من زي غير المسلمين . أهـ . انظر عون المعبود  
شرح سنن أبي داود .

والتشبه بالكفار على قسمين :

تشبه محرّم ، وتشبه مباح .

- القسم الأول : التشبه المحرّم □: وهو فعل ما هو من خصائص دين الكفار مع علمه بذلك ، ولم يرد في شرعنا .. فهذا محرّم ، وقد يكون من الكبائر ، بل إن بعضه يصير كفراً بحسب الأدلة . سواء فعله الشخص موافقة للكفار ، أو لشهوة ، أو شبهة تخيل إليه أن فعله نافع في الدنيا والآخرة . فإن قيل هل من عمل هذا العمل وهو جاهل يآثم بذلك ، كمن يحتفل بعيد الميلاد ؟ الجواب : الجاهل لا يآثم لجهله ، لكنه يعلم ، فإن أصر فإنه يآثم .
- القسم الثاني : التشبه الجائز : وهو فعل عمل ليس مأخوذاً عن الكفار في الأصل ، لكن الكفار يفعلونه أيضاً . فهذا ليس فيه محذور المشابهة لكن قد تفتت فيه منفعة المخالفة . " التشبه بأهل الكتاب وغيرهم في الأمور الدنيوية لا يباح إلا بشروط
- 1- □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ أن لا يكون هذا من تقاليدهم وشعارهم التي يميزون بها .
  - 2- □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ أن لا يكون ذلك الأمر من شرعهم ويثبت ذلك أنه من شرعهم بنقل موثوق به ، مثل أن يخبرنا الله تعالى في كتابه أو على لسان رسوله أو بنقل متواتر مثل سجدة التحية الجائزة في الأمم السابقة .
  - 3- □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ أن لا يكون في شرعنا بيان خاص لذلك ، فأما إذا كان فيه بيان خاص بالموافقة أو المخالفة استغنى عن ذلك بما جاء في شرعنا .
  - 4- □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ أن لا تؤدي هذه الموافقة إلى مخالفة أمر من أمور الشريعة .
  - 5- □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ أن لا تكون الموافقة في أعيادهم .
  - 6- □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ أن تكون الموافقة بحسب الحاجة المطلوبة ولا تزيد عنها ."
- انظر كتاب السنن والآثار في النهي عن التشبه بالكفار لسهيل حسن ص 58-59.